



منظمة التعاون الإسلامي

OIC/CFM-44/2017/IPHRC/RES/FINAL

القرار

المتعلق بعمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان

الصادر عن

الدورة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية

{دورة: الشباب والسلم والتنمية في عالم متضامن}

أبيدجان – جمهورية كوت ديفوار

16 – 17 شوال 1438هـ

الموافق 10 – 11 يوليو 2017م

القرار رقم: 1/44 - IPHRC

بشأن

القضايا المتعلقة بعمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الرابعة والأربعين (دورة: الشباب والسلم والتنمية في عالم متضامن) المنعقدة في أبيدجان، بجمهورية كوت ديفوار، يومي 16-17 شوال 1438 هـ (الموافق 10 - 11 يوليو/تموز 2017م)؛

إذ يستذكر المادتين (5) و (15) من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي الذي أقرته بالإجماع الدورة الحادية والأربعون لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في دكار بجمهورية السنغال يومي 13 و14 مارس 2008؛

وإذ يستذكر القرار رقم: 2/38-ق الذي اعتُمد بموجبه النظام الأساسي للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان؛

وإذ يستذكر أيضاً القرار رقم: 2/39-ق الذي أقرت بمقتضاه قواعد إجراءات الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان؛

وإذ يستذكر كذلك القرار رقم: 1/41-IPHRC الذي تقرر بموجبه إنشاء المقر الخاص بالهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في جدة، المملكة العربية السعودية؛

وإذ يستذكر البيان الختامي للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامية التي عقدت في اسطنبول، تركيا يومي 14 و15/4/2016، الذي أكد مجدداً أهمية دعم الدول الأعضاء الكامل للهيئة حتى تتمكن من الاضطلاع بمهامها وفقاً للولاية الممنوحة لها وكما هو منصوص عليه في نظامها الأساسي؛

ووعياً منه بأهمية تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والحكم الرشيد وسيادة القانون والديمقراطية والمساءلة في الدول الأعضاء، وفقاً لميثاق منظمة التعاون الإسلامي وبرنامج العمل العشري للمنظمة 2015 - 2025؛

وإذ يأخذ علماً بتقرير الأمين العام المضمن في الوثيقة رقم: (OIC/CFM-44/2017/ (IPHRC/SG-Rep)

1. **يطلب** من الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان مواصلة القيام بعملها صوب تحقيق أهدافها التي نص عليها نظامها الأساسي، ومواصلة تقديم رأيها الاستشاري لمجلس وزراء الخارجية حول مضمون حقوق الإنسان لمجمل القضايا ذات الصلة بمنظمة التعاون الإسلامي.

2. **يأخذ علماً** بالتقارير الصادرة عن الدورتين العاديتين العاشرة والحادية عشرة للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان والتي عُقدت في جدة في مقر الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي على التوالي من 27/11 إلى 1/12/2016، ومن 7 إلى 11/5/2017، وكما هو مضمّن في الوثائق: OIC/ IPHRC-10/2016 Rep. Final. and OIC/IPHRC-11/2017/Rep.

3. **يعرب** عن تقديره لأنشطة الهيئة في عامي 2016 و 2017 التي تضمنت زيارة إلى فلسطين لتقديم تقرير بشأن وضع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، وبعثة تقصي حقائق لجامو وكشمير الحرة لتقديم تقرير بشأن وضع حقوق الإنسان في جامو وكشمير التي تحتلها الهند وندوة دولية بعنوان "الحق في التنمية" وما خرج عنها من وثيقة شاملة "إعلان أبوظبي"، والمناقشات المواضيعية التي عقدت خلال الدورتين العاديتين العاشرة والحادية عشرة حول "حماية حقوق الأطفال و تعزيزها في حالات الصراعات المسلحة والاحتلال الأجنبي والطوارئ والكوارث"، و"احترام حقوق الإنسان خلال مكافحة الإرهاب"، والوثائق الختامية التي خرجت عن هاتين الدورتين الدورات الثلاث، بالإضافة إلى الاجتماعات التي عقدت مع آليات حقوق الإنسان ذات الصلة في الأمم المتحدة وعلى المستوى الإقليمي لمناقشة وتعزيز الرؤى حول القضايا التي تهتم منظمة التعاون الإسلامي.
4. **يحيط** علماً بالتقرير الشامل عن الزيارة الميدانية التي قام بها وفد مشترك من منظمة التعاون الإسلامي والهيئة إلى فلسطين، الذي تضمن معلومات مباشرة عن الانتهاكات المروعة لحقوق الإنسان ضد الفلسطينيين الأبرياء التي شوهدت خلال الزيارة. ويطلب من الدول الأعضاء والأمانة العامة النظر في التوصيات ذات الصلة الواردة في التقرير وتضمينها في السياسات الخاصة بالقدس من أجل مسمى فضح الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة لحقوق الإنسان، فضلاً عن اتخاذ التدابير اللازمة لحماية حقوق الإنسان الشعب الفلسطيني وتعزيزها في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
5. **يأخذ** علماً بالمداوات المفصلة التي أجرتها أفرق العمل الأربعة المنبثقة عن الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان المعنية بفلسطين، وحقوق النساء والأطفال، والإسلاموفوبيا والأقليات المسلمة، والحق في التنمية، فضلاً عن الأنشطة المخطط القيام بها في 2017 والتي تتضمن زيارة محتملة إلى ميانمار وعقد ندوة دولية.
6. **يرحب** بالدراسة الشاملة التي أعدتها الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان عن "مكافحة الإسلاموفوبيا، عمل لم يكتمل" وفقاً للقرار POL-32/42، وكما هو متضمن في الوثيقة OIC/IPHRC/REP/ISLAMOPHOBIA/CFM-43/2016، ويحث الأمانة العامة على التنسيق مع مجموعتي المنظمة في نيويورك وجنيف إدراج التوصيات الواردة في الدراسة في استراتيجية شاملة لمواجهة الإسلاموفوبيا.
7. **يرحب** بالدراسة الشاملة التي أعدتها الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان حول: "التوجه الجنسي" و "هوية النوع"، كما هو متضمن في الوثيقة رقم: OIC/IPHRC/REP/SOGI/CFM-44/2017 وفقاً لقرار مجلس وزراء الخارجية رقم: 4/43-ث، ويحث الأمانة العامة على صياغة استراتيجية شاملة، على أساس هذه الدراسة، من أجل التصدي بقوة لقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 2/32 بشأن التوجه الجنسي وإنشاء ولاية الخبير المستقل لهذا الشأن، ومناقشة الموضوع على مختلف المستويات. كما يطلب من الهيئة مشاركة الدراسة مع مجموعتي المنظمة في نيويورك وجنيف للاطلاع عليها واستخدامها على النحو الملأئم.

8. **يرحب** بعرض مشروع منقح لإعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام، بعنوان "إعلان منظمة التعاون الإسلامي لحقوق الإنسان"، على النحو الوارد في الوثيقة رقم: "OIC/IPHRC/REVISED CDHRI/CFM-44/2017"، وفقاً لقرار مجلس وزراء الخارجية رقم 1/42 - ق، **ويطلب** من الأمين العام إيلاء أولوية لتشكيل فريق عامل حكومي دولي لمناقشة الإعلان المنقح ووضع اللمسات الأخيرة عليه وتقديم تقرير نتائجه إلى الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.
9. **يحث** الدول الأعضاء والأجهزة ذات الصلة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية، على الاستفادة التامة من الخبرة الاستشارية للهيئة، بطرق مختلفة من ضمنها تعزيز التفاعل واستكشاف سبل تطوير المشاريع المشتركة والتعاون، وكذلك من خلال دعم عمل الهيئة ونشاطاتها.
10. **يرحب** بانتخاب تسعة أعضاء في الهيئة (مرفق 1)، خلال الدورة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية، لفترة ثلاثة أعوام ابتداءً من الشهر الثاني من سنة 2018.
11. **يعرب** عن شكره لحكومة المملكة العربية السعودية على تأمين مقر الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في مدينة جدة، وتوفيرها كافة الخدمات اللوجستية اللازمة. **كما يرحب** بتوقيع اتفاقية المقر مع حكومة المملكة العربية السعودية، **ويدعو** كافة الدول الأعضاء لمواصلة تقديم الدعم للهيئة حتى تتمكن من الاضطلاع بالمهام الموكلة إليها والقيام بأنشطتها بالقدر الأمثل من التسهيلات.
12. **يعرب** عن شكره للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي على جهوده القيمة لتسهيل عمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، **ويطلب** منه مواصلة مدها بما يلزم من الدعم بخدمات السكرتارية من داخل الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي لتمكينها من النهوض بالمهام **الموكولة** إليها بطريقة منظمة وفعالة.
13. **يطلب** كذلك من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في شأنه إلى الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

المرفق 1

انتخاب تسعة أعضاء في الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي لمدة ثلاث سنوات

انتخبت الدورة الرابعة والأربعون لمجلس وزراء الخارجية (دورة: الشباب والسلام والتنمية في عالم متضامن)، المنقذة في أبيدجان، جمهورية كوت ديفوار، يومي 16 و17 شوال 1438هـ (الموافق 10 و11 يوليو/تموز 2017م)، تسعة أعضاء في الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمدة ثلاث (3) سنوات، ابتداءً من الشهر الثاني من عام 2018، وفقاً للمادة 3 من النظام الأساسي للهيئة وكذلك المادة 4 و66 من قواعد الإجراءات الداخلية للهيئة.

وجاءت نتائج الانتخابات كالتالي:

المجموعة الأفريقية:

- السيد / أداما نانا (بوركينا فاسو) (فترة ثانية)
- السيد / الحسيني تيام (جمهورية غينيا) (فترة ثانية)
- السيد / محمد لوال سليمان (جمهورية نيجيريا الاتحادية)

المجموعة العربية:

- الدكتور/ راشد بن حمد البلوشي (سلطنة عُمان) (فترة ثانية)
- البروفيسور الدكتور/ رجا ناجي المكاوي (المملكة المغربية)
- الأستاذ/ فهد بن عبد الله العجلان (المملكة العربية السعودية)

المجموعة الآسيوية:

- السفير/ محمد ضمير (جمهورية بنغلاديش الشعبية)
- الدكتور/ عمر فاروق التينتاس (الجمهورية التركية)
- البروفيسور الدكتور/ أكمل خولماتوفيش سعيدوف (جمهورية أوزبكستان)
